المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل

الرباط في: 13/05/2025

سؤال كتابي رقم: 7235

إلى السيدة وزيرة الاقتصاد والمالية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: تداعيات مشروع قانون رقم 14.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيدة الوزيرة المحترمة،

صادق مجلس الحكومة المنعقد يوم الخميس 10 أبريل 2025 على مشروع قانون رقم 14.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية في خطوة غير منتظرة، وتمت إحالته على مجلس المستشارين يوم الجمعة 18 أبريل 2025 لأجل الدراسة والمصادقة عليه، والذي بموجبه تم سحب اختصاص إصدار وتحصيل رسم السكن ورسم الخدمات الجماعية من الخزينة العامة للمملكة، وإسناده إلى المديرية العامة للضرائب، علاوة على الرسم المهني الذي تقوم بتدبيره حاليا، وذلك في إطار العمل على توحيد الجهة القابضة حسب مذكرة التقديم للمشروع، في أفق إحداث إدارة جبائية جهوية ومحلية من خلال إحداث قباض جماعيين، بقرار مشترك لكل من وزارة الداخلية والسلطات المكلفة بالمالية لتحصيل الرسوم التي تقوم بتدبيرها المصالح التابعة للجماعات الترابية.

وعليه، فإننا نسائلكن السيدة الوزيرة، حول ما ستؤول إليه الوضعية الإدارية والمهنية لمئات من موظفي و موظفات الخزينة العامة للمملكة الذين تم تكوينهم وتأهيلهم ، واستثمار الجهد العمومي والإنفاق المالي في إعدادهم لهذا الورش، وكذا ما مصير حوالي 300 قباضة وقباض الخزينة ورؤساء مصالح الوعاء الذين تم تحميلهم هذه المسؤولية بالأمس، وهل هناك عملية إعادة انتشار لموظفي الخزينة العامة للمملكة مرتقبة بعد صدور هذا المشروع ؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

نازهي لحسن